

ما معنى الأصل في الأشياء الإباحة والأصل في العبادات المنع؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

عن قاعدة تقول الأصل في الأشياء كلها الإباحة إلا بنص. ما معنى الأصل في الأشياء الإباحة؟ والأصل في العبادات المنع. المقصود من

هذا من القاعدة الأولى هذه القاعدة ليست على - 00:00:00

يعني ليست بهذا التعبير. وإنما يقال الأصل في المنافع الأصل في المنافع الإباحة والأصل في المضار التحريم بمجرد ما تجد شيئاً نافعا

فإن الأصل فيه الإباحة إلا بدليل من الشارع يحرمه - 00:00:19

وإذا وجدت شيئاً مضراً فالأصل فيه التحريم إلا بدليل يدل عليه مثل ما جاء في استثناء أكل الميتة ولحم الخنزير وما إلى ذلك.

في حال الاضطرار فلا بد أن يتنبه إلى ذلك فإن قالوا أن الأصل في الأشياء الإباحة على الإطلاق هذا ليس بصحيح - 00:00:48

وإنما الصحيح هو ما ذكرته الجانب الآخر من هذا السؤال لأن السائل التبس عليه أمران هذا أمر. والأمر الثاني الأصل في العبادات

التوقيف والأصل في العادات الجواز الأصل في العبادات - 00:01:15

للتوقيف من جهة أصلها ومن جهة كميتها ومن جهة كيفيتها ومن ناحية زمان أدائها ومن ناحية أدائها. ولهذا نجد العبادات التي شرعها

الله جل وعلا نجد أنها محددة من جهة - 00:01:41

الله جل وعلا وكذلك من ناحية من ناحية مكان الأداء مثل الطواف حول الكعبة ومثل السعي بين الصفا والمروة مثل الوقوف بعرفة

وكذلك من ناحية الزمان محدد مثلاً وقت الوقوف في عرفة وقت المبيت في مزدلفة - 00:02:05

أيام منى وما إلى ذلك. فهذه خمسة أمور لابد أن يتنبه لها المستمع وهي أن أصل في العبادات التوقيف من جهة أصلها وكميتها

وكيفيتها وزمانها ومكانها ولا يخرج عن هذا هذه الأمور إلا بدليل شرعي. أما بالنظر إلى العادات فالأصل فيها - 00:02:25

المعاملات وما إلى ذلك فإن الأصل فيها هو الجواز. فلا يقال إن هذه المعاملة محرمة إلا بدليل لهذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال

الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن - 00:02:55

كثير من الناس فمن التقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول يوشك أن

يقع فيه إلا وإن لكل ملك حمى إلا أن حمى الله محارمه. فالحرام - 00:03:15

بين والمشتبه يكون تابعا للحرام من ناحية تركه. والمقصود من هذا هو التنبيه إلى أن الأصل في العبادات التوقف إلا بدليل. والأصل

يعني ونقول والمنع أيضا كذلك الأصل في العادات الجواز ولا يمنع إلا بدليل. فهاتان قاعدتان مختلفتان - 00:03:35

وكذلك الأصل في المنافع هو الجواز إلا بدليل يعني المنع والأصل في المضار التحريم إلا بدليل يدل على الاستثناء منها فهذه أربع

قواعد لابد من التنبيه لها. ولا يتسع البرنامج لأكثر - 00:04:06

أكثر من ذلك وبالله التوفيق - 00:04:26